

ما حكم تأخير دفع الزكاة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل رجل قام بتأخير الزكاة بعد دخول الحول فهل عليه شيء ان كان تأخيرها لعذر فلا بأس ما عنده نقود وانتظر لما يجيه

نقود فلا بأس او فيه فقير غايب ينتظره يحضر - [00:00:00](#)

فلا بأس اذا كان تأخير اخراجها لمصلحة فلا بأس اما اذا كان لغير عذر فانه لا يجوز حبس الزكاة وتأخير الزكاة من غير عذر بل يجب

المبادرة باخراجها - [00:00:19](#)